ان معنى حيثية النقيض تجويز الحكم اياه حقيقة وحالا كما في الظن لعدم الجزم بعدم تعلقه
او حكما وعادة كما في اعتقاد المقلد لعدم استناد الجزم به الى موجب من حس
او عقل او عادة فيجوز ان يزول بل يحصل اعتقاد النقيض جزما وبه يظهر
الجواب عن نقض تفسير العلم باعتقاد المقلد سيما المطابق فانه لا يجتمع النقيض
في الواقع ولا عند الحاكم وهو ظاهر ولا عبرة بالامكان العقلي كما في العاديات

فائدة هذان التعريفان انفع فيما ذكره على ما سمعت فيهما اذ اكثر
تفاريعه مدخولة كقولهم معرفة المعلوم على ما هو به وقولهم ادراك
المعلوم على ما هو به وقولهم اثبات المعلوم على ما هو به وقولهم اعتقاد
الشيء على ما هو به وقولهم ما يعلم به الشيء وقولهم ما يوجب كون من قام به
عالما الى غير ذلك ووجه الخلل ظاهر ستتضح على بيانها فوق السامنة

تتمة ما مر من تعريفه مبني على طريق الجمهور من انه نظري وقال
الرازي انه بديهي وغيره انه ضروري وعليه ما فلا يجده لانتفاء ادنى رتبه
في غير النظري للحصول من غير حد وفسر الرازي يراد فقه بوجهين الاول
انه معلوم بمنع اكتساب اما المعلومية فبحكم الوجدان واما امتناع الاكتساب
فلانه انما يكون لغيره معلوما ضرورة امتناع اكتساب الشيء بنفسه او بغيره
مجهولا والغير انما يعلم بالعلم فلو علم العلم بالغير لزم الدور وتبتعه طريق
الضرورة وهو المطلوب والثاني ان علم كل احد بوجوده بديهي حاصل
من غير نظر وكسب وهذا علم خاص مسبوق بمطلق العلم المتركب منه
ومن الحضوصية والسابق على البديهي بل اولي بالبداهة فمطلق العلم
بديهي وهو المطلوب انتهى واجيب عن الوجهين بان معناها على عدم
السبقة بين تصور العلم وحصوله اما الاول فلان تصور العلم على تقدير
اكتسابه يتوقف على تصور غيره وتصور الغير لا يتوقف على تصوره
ليلزم الدور بل على حصوله بناء على امتناع حصول المقيد بدون المطلق
حتى لو لم تقل بوجود الكلي في ضمن الجزئيات لم يتوقف على حصوله ايضا
واما الثاني فلان البديهي لكل احد ليس هو تصور العلم بانه موجود
بل حصول العلم بذلك وهو لا يستدعي تصور العلم به فضلا عن بداهته
كما ان كل احد يعلم انه نفسه ولا يعلم حقيقتها وله تتمة

تطلب من محلها فان قلت فقد حد الرازي في المحصول نفسه
قبل ما سبق عنه بانه حكم الذهن الجازم المطابق لموجب فقد وقع في
تعريف البديهي قلت لعله حده اولا بناء على قول غير من الجمهور
انه نظري مع تسلمه حد غيره ما ورد على حده ودهم السابقة تدريجين
مختار في المحصل انه اختلفوا في حد العلم وعندي ان تصوره بديهي
اذ بناء على ان الضروري يجده لا فادة المغايرة عنه وبيان ما يحصل

وينفصح عنه وقالا الغزالي تبعا لامام الحرمين شيخه تحديدا العلم عسر لا يحصل
الا بتطرد فينتفي لحقايقه فالرأي الامساك عن تعريفه اذ يتوقف على اسنى
تصوره بحقيقته وهو عسر جدا صونا للشيء عن مشتهاه الخوض في العسر
فان قلت كيف يدعيان عدم التحديد مع قولهما وبه يزول اللبس
به من اقسامه الاعتقاد بانه اعتقاد جازم ثابت قلت الدليل دعيا
عدمه انما هو تحديده بالحد الحقيقي لا بما يفيد امتيازه وتفهيم حقيقته
ومثل هذا الجواب غير مستبدع ولا مستبشع تذييل انسهو هو
الذهول والغفلة عن المعلوم الحاصل في الحافظة فينبه له يادني
تنبيه والنسيان زوال المعلوم عن الحافظة فيستانف تحصيله تكميل
ان قلت هل يتعدد العلم الحادث بتعدد متعلقه قلت نعم عند
الاشعري وكثير من المعتزلة فالعلم عندهم بهذا الشيء غير العلم بذلك
الشيء وعليه فلا يتناهون العلم بكثرة المتعلقات اذ لكل يتعلق علم
يخصه وذهب غيرهم من محققي الاشاعرة الى انه لا يتعدد بتعدد
متعلقه بل العلم صفة واحدة تتحد وتتعدد متعلقاتها وتتفاوت
بكثرتها وقلتها لا في نفسها وجزييتها فليس بعضها وان كان
ضروريا اقوى في الجزم من بعض وان كان نظريا والعلم بشلاثة غير
العلم باثنين مثلا قياسا على علم الله تعالى ورد القياس مجلوع عند
الجامع وقال الاكثرون يتفاوت العلم في نفسه وجزييتها اذ العلم
مثلا بان الواحد نصف الاثنين اقوى في الجزم من العلم بان العالم حادث
واجيب بان التفاوت في ذلك وخوه ليس من حيث الجزم بل من حيث
غيره كالانس النفساني باحد المعلومين دون الاخر فان قلت فما الراجح مما
ذكرت قلت الماخوذ من كلام اقتضار ابن السبكي على طريقة المحققين
ارجحيتها والله اعلم لطيفة ما يتوقف من العلم على الاستدلالي نحو
نظري كالعلم بحدوث العالم وما لم يتوقف عليه نحو بديهي كالعلم بان
الواحد نصف الاثنين وان الكل اعظم من الجزء فان قلت فما النسبة
بين العلم الاستدلالي والعلم الاكتسابي وبينهما وبين الضروري قلت
العلم الاكتسابي هو الحاصل بالكسب وهو مما تشرع الاسباب بالاختيار
كصرف العقل والنظر في المقدمات في الاستدلاليات والاصغاء وتقليب
الحدقة ونحوذلك في الحسيات فالاكتسابي اعم من الاستدلالي لان له
الذي يحصل بالنظر في الدليل فكل استدلالي اكتسابي ولا عكس كالعلم
الحاصل بالقصد واما الضروري فقد يتقال في مقابلة الاكتسابي وبهذا
يكون تحصيله متعذرا والمعلوم قد يتقال في مقابلة الاستدلالي
وبهذا يتيسر بما يحصل بدون فكر ونظر في دليل ومن هاهنا جعل بعضهم